

## الأوامر والقرارات

رئاسة الجمهورية

أمر رئاسي عدد 26 لسنة 2021 مؤرخ في 24 مارس 2021 يتعلق بالمصادقة على انضمام الجمهورية التونسية إلى تعديل بروتوكول مونتريال بشأن المواد المستنفدة لطبقة الأوزون المعتمد بكيغالي في 15 أكتوبر 2016.

إن رئيس الجمهورية،

بعد الاطلاع على الدستور وخاصة الفصلين 67 و 77 منه،

وعلى القانون الأساسي عدد 11 لسنة 2021 المؤرخ في 24 مارس 2021 المتعلق بالموافقة على انضمام الجمهورية التونسية إلى تعديل بروتوكول مونتريال بشأن المواد المستنفدة لطبقة الأوزون المعتمد بكيغالي في 15 أكتوبر 2016،

وعلى القانون عدد 29 لسنة 2016 المؤرخ في 5 أبريل 2016 المتعلق بتنظيم المصادقة على المعاهدات،

وعلى تعديل بروتوكول مونتريال بشأن المواد المستنفدة لطبقة الأوزون المعتمد بكيغالي في 15 أكتوبر 2016.

يصدر الأمر الرئاسي الآتي نصه:

الفصل الأول - تتم المصادقة على انضمام الجمهورية التونسية إلى تعديل بروتوكول مونتريال بشأن المواد المستنفدة لطبقة الأوزون المعتمد بكيغالي في 15 أكتوبر 2016.

الفصل 2 - ينشر هذا الأمر الرئاسي بالرائد الرسمي للجمهورية التونسية.

تونس في 24 مارس 2021.

رئيس الجمهورية  
قيس سعيد